المدلول والدال على التشبيه وان ليس الا واحدا منها لكنه كثيرا ما يكون
حرف لا يؤدي معناه الا بمعونة الطرفين والوجه كما هو شأن الحروف فجعل
دال المجموع المشتمل على الاربعة واياك وان تجعل ضميرا ركانه الى التشبيه
بمعنى الكلام المذكور بطريق الاستخدام او الى تعريف التشبيه وضمير الغرض
منه واقسامه الى التشبيه بمعنى الدلالة المذكورة فانه بعيد عن مقام
التفهيم اهـ المطول   والمكان الطرفان هما الاصل الخ قال في الاطول
ونحن نقول قدم البحث عن طرفيه لان البحث عن المشبه لانه مبني
الاستعارة التي هي احد طرفي التشبيه فاهتمام صاحب البيان بالطرف
في الطرف الاعلى وهذا هو الوجه الاعلى وان خفي الى الآن ولا يبعد
ان يقال قدم ليكون البحث عن الطرف في طرفه فتامل   طرفاه اما حسيان
واما نفس التشبيه فلا يمكن ان يكون حسيا لانه تصديق على الصحيح
خلافا لمن قال هو انشا وليس شيء من التصديقات حسيا كذا في يس   كالخد
والورد اي الجنسين اذ الكليات غير حسية فاذا جعل التشبيه من تشبيه
الكلي بالكلي كان في جميع ما ذكره تسامح لا في الخد فقط وكتب ايضا ما نصه
في القاموس ورد كل شجر نوره وغلب على الحوجم يريد الورد الاحمر اهـ
المطول   والريق اي ما الفم وكتب ايضا قوله والريق والخمر قال في المفتاح
كالريق اذا شبه بالخمر على زعم القوم قال السيد في شرحه يريد القوم المولعين
بشربها وفيه دفع لما يقال من ان طعم الخمر مكروه فليس لها لذة طعم والاشبه
انه اراد زعم علماء البيان حيث جعلوا التشبيه في لذة الطعم واشار الى ان
الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس في الطعم بل في التلذذ روحاني اهـ المطول
وفي اكثر ذلك تسامح اشارة الى ان بعضها لا تسامح فيه كالصوت
الضعيف والهمس فانهما مسموعان حقيقة وكالنكهة فانها مشمومة حقيقة
اهـ سم ويمكن دفع هذا التسامح باعتبار تقدير المضاف اي لون الخد ولون
الورد ورائحة العنبر وطعم الريق وطعم الخمر وملامسة الجلد الناعم وملامسة
الحرير واذا جعل التشبيه بين لون الخد ولون الورد كان وجه الشبه بينهما
استمالة الانفس لهما وعلى هذا القياس في بقية الامثلة   انما هو
لونه الخد مبني على مذهب الحكما والمتكلمين على ان المرئي هو الجسم وادعى

بعضهم

بعضهم الضرورة في ذلك بل الشارح نفسه في شرح العقائد ممن ادعى الضرورة
كذا في يس   لكن اشتهر في العرف الخ فكلام المص مبني على العرف فلا
تسامح وبحث فيه العنبري بانه ليس المراد تشبيه النكهة التي هي رائحة
الفم بنفس العنبر الذي هو مشموم عرفا بل برائحته فلا يكفي التشبث
بالعرف في دفع التسامح بالكلية عن هذا المثال قال سم ولقائل ان يقول
ليس مقصود الشارح دفع التسامح بناء على العرف بل الاعتذار عن ارتكاب
هذا التسامح بان العرف جرى به اهـ وانت خبير بان التسامح المقصود
دفعه بالبناء على العرف انما هو التسامح في جعل العنبر محسوسا بحاسة
الشم ولا يخفى انه مندفع بالبناء على العرف لا التسامح في جعل العنبر مشبها
به فان هذا شيء آخر لم يتعرض له الشارح اصلا لا باثبات ولا بدفع فتبين ان
بحث العنبري مندفع فتدبر   وشممت العنبر بالكسر اشم بالفتح ويقال
شممت بالفتح اشم بالضم كذا في العنبري والاول افصح   جهتي ادراك
اي طريقي ادراك وان كان العلم بمعنى الملكة سببا له والحياة شرطا له كما
في المطول   لا نفس الادراك اذ لا يقال في الادراك انه جهة ادراك
لان المراد به مطلق الادراك لا الادراك الذي هو العلوم المخصوصة
فكل ادراك مندرج تحته فليس هناك ادراك لا يندرج تحته ليكون هذا
سببا له اهـ سم قال في الاطول لا يخفى ان الملكة كما انها سبب للادراكات
مسببة عن ادراكات فان الادراكات اذا تكررت وترسخت تصير ملكة
والملكة تصير سببا لاسترجاع تلك الادراكات بلا تجشم كسب جديد
فالادراك اولا سبب لحصول الملكة والملكة سبب لحصول الادراك ثانيا
فالادراك ايضا سبب للادراك فلا صحة لنفي ارادة نفس الادراك اهـ
ملخصا ثم قال والاوجه ان وجه الشبه كونهما سببي انتفاع بالموافق
فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه لا انتفاع بدون الحياة اهـ   وطريق
عطف تفسير   على ما هو شرط في وجه الشبه فانه شرطه ان يكون
مشتركا بين الطرفين اهـ سم   بل ليس في ذلك كبير فائدة اي بل لو
فرض قصده لم يكن فيه كبير فائدة   بان يكون المشبه عقليا الخ في تقديم
هذا القسم تنبيه على انه اكثر   والسبع بفتح الباء وضمها وسكونها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)